



بيان عاجل

بشأن عمليات الترحيل القسرية الجماعية لللاجئين السوريين من لبنان

مركز وصول لحقوق الإنسان ACHR

18 من نيسان / إبريل 2023

لبنان- بيروت



www.achrightrights.org

قامت السلطات اللبنانية في نيسان/أبريل الجاري بتنفيذ عمليات ترحيل قسري بحق 64 لاجئاً سورياً، وذلك على إثر مدهامات أمنية تعسفية في أماكن مختلفة في لبنان، وقد تم تنفيذ هذه العمليات من دون مراعاة وضع اللاجئين القانوني والسياسي في بلادهم، وبذلك تم انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأبرزها مخالفة لنص المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ونص المادة 14 الميثاق العربي لحقوق الإنسان، ونص المادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب،

تم ترحيل 29 لاجئاً سورياً في عملية جماعية من قبل الجيش اللبناني في يومي 10 و11 من نيسان/إبريل الحالي، بعد تنفيذ مدهامة أمنية لأماكن سكن اللاجئين في مجمع حارة الصخر في منطقة جونيه. ونُقلوا عبر المعبر الحدودي "المصنع" إلى منطقة تجاوزت الحدود السورية - اللبنانية. تجدر الإشارة إلى أن هذه المدهامة كانت تعسفية، وفقاً لمراقبة فريق العمل. كما نُفذ الجيش اللبناني عمليات ترحيل قسري جماعية أخرى لـ 35 لاجئاً سورياً في منطقة وادي خالد في الشمال اللبناني، بعد مدهامة أمنية للجيش اللبناني لأماكن سكن اللاجئين في بلدة المزرعة في كفر ديبان ضمن قضاء كسروان، ثم نُقلوا إلى ثكنة صربا العسكرية في جونيه، ومن ثم تم نقلهم إلى حاجز شدرا في عكار، الذين قاموا بدورهم تسليم اللاجئين إلى الفرقة الرابعة في الجيش السوري.

وتعرّض اللاجئين أثناء المدهامات لإساءة المعاملة تحت ظروف غير إنسانية، على الرغم من وجود لاجئين مرضى بينهم وأطفال. وتجدر الإشارة إلى أنّ جميع اللاجئين مسجلون لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR). على الرغم من أن اللاجئين المرشحين لا يملكون أوراق إقامة قانونية في لبنان لكن دخولهم إلى لبنان كان بطريقة شرعية وقانونية. ولا يوجد أي معلومات عن مصيرهم في سوريا حتى إعداد هذا البيان.

ونخشى أن يكون ما يجري مؤخراً هو نتيجة الخطة التي أعلنت عنها الحكومة اللبنانية في أواخر عام 2022 والتي صرّحت فيها عن نيّتها بإعادة 15 ألف لاجئ شهرياً دون الإفصاح عن مضمون تلك الخطة أو عن السبل التي ستتبعها الحكومة لتنفيذها. تجدر الإشارة إلى أن تلك الخطة لاقت استنكاراً واسعاً من المنظمات الحقوقية من بينها ACHR بالإضافة إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) التي قامت بحذف بيان¹ دعت فيه لبنان إلى احترام شروط العودة الطوعية والكرامة والأمانة بتاريخ 29 تموز/يوليو 2022.

كل ذلك يجري تحت تعميم إعلامي للوسائل الإعلامية المحلية، ونخشى أن يكون مقصوداً ومرتبب بالخطة المشار إليها، لأنّ حالتَيّ إعادة القسريّة التي رصدها مركز وصول لحقوق الإنسان مؤخراً لم تظهر في أي وسيلة إعلامية ولم يتم الإشارة إليها على عكس ما هو شائع في الوكالات الإعلامية المحلية التي تقوم بنقل وتغطية معظم الأحداث في لبنان.

يستمر ACHR بمتابعة توثيق حالات اللاجئين الذين يتم ترحيلهم بشكل ممنهج، ضمن إصداراته الدورية، ويتم تبليغ مكاتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) في لبنان بشكل دوري وإعلامهم بالخطر المحتمل على اللاجئين المرشحين إلى سوريا، على الرغم من أن أحد أدوار المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هو التعامل مع عمليات الترحيل القسري والتصدي لكل ما يمكن أن يمثل خطراً على اللاجئين السوريين.

إن ملف اللجوء السوري في لبنان هو للأسف ملف مليء بالانتهاكات، وما جرى في التاريخ المذكور يشكل تصعيداً خطيراً من الحكومة اللبنانية ومؤسساتها الأمنية اتجاه التعامل مع اللاجئين السوريين على أرضها بأساليب تتعارض بشكل صارخ مع الشرعية الدولية لحقوق الإنسان.

يحق لجميع الأفراد طلب اللجوء والحماية من الاضطهاد والعنف بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقانون الدولي، بما في ذلك حق الحصول على الحماية والمساعدة كلاجئين، ولا ينبغي انتهاك حقوقهم بأي حال من الأحوال. تنص المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه لا يجوز التعريض للترحيل القسري أو الاحتجاز غير القانوني، في حين تحظر المادة 14 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان التعذيب والمعاملة السيئة أو اللانسانية، بما في ذلك الترحيل القسري. بموجب المادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب، يحظر على الدول أن تعرض أي شخص للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللانسانية أو المهينة، ويتعين على الدول تطبيق الإجراءات اللازمة لحماية الأفراد من هذه الأشكال من المعاملة. وتحظر المادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الترحيل القسري لأي شخص إلى دولة يمكن أن يتعرض فيها للاضطهاد، وتسمح فقط بترحيل الأجانب الذين يقيمون بصورة غير قانونية في البلد، ولكن يتطلب ذلك تلبية جميع الالتزامات التي تترتب على الدولة بموجب القوانين والاتفاقيات الدولية المعنية بذلك، ولا يجوز للدولة أن تتخذ أي إجراء يمكنها من تجنب الالتزام بهذه الالتزامات. ويجب على الدول التي ترغب في ترحيل الأجانب التحقق من أنهم لا يواجهون الاضطهاد في بلدانهم وأنهم لن يتعرضوا للتعذيب أو المعاملة السيئة.

بناء عليه يرى ACHR أنه لا يجب ممارسة الإعادة القسرية على اللاجئين في الأراضي اللبنانية ونقلهم تعسفاً إلى سوريا لأنهم قد يواجهون خطر التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية، بالإضافة إلى غياب الشروط التي تضمن لهم الأمان والحياة الكريمة في بلدهم، علاوة على كل ذلك يتعارض ذلك مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تضمن حقوق اللاجئين، لذلك من المهم إيقاف تلك الترحيلات الجماعية القسرية وعوداً عن ذلك إتاحة الفرصة للأشخاص الذين تصدر بحقهم قرارات ترحيل لممارسة حقهم في الطعن في تلك القرارات بالأساليب القانونية المرتبطة.

كما ندعو المجلس الأعلى للدفاع في وزارة الدفاع بالتراجع عن قراره² الصادر في نيسان 2019 والذي كان له أثراً كبيراً على شرعية الانتهاكات التي يتعرض لها اللاجئون السوريون في لبنان من قبل الأجهزة الأمنية، وهذا ما يأخذنا إلى دعوة السلطات اللبنانية مجدداً للالتزام التام بالقوانين والاتفاقيات الدولية الموقع عليها. كما ندعو لإيقاف أي قرارات لا تحترم شروط العودة الطوعية التي أمرتها مفوضية اللاجئين في بيانها المحذوف المشار إليه والتي عبرت فيه عن قلقها الشديد إزاء الممارسات التقييدية والتدابير التمييزية ضد اللاجئين في لبنان، وفي هذا الصدد ندعو المفوضية لبذل جهد أكبر تجاه الانتهاكات التي تجري في حق اللاجئين السوريين في لبنان ومن أبرزها (الاعتقال التعسفي، الإخفاء القسري، التعذيب، الترحيل القسري) وأخيراً ندعو المجتمع الدولي بعدم تجاهل الانتهاكات المذكورة أعلاه والتي تعرّض اللاجئين لمخاطر مباشرة، وندعو لتفعيل مبدأ التمويل المشروط بضمان احترام حقوق الإنسان خصوصاً فيما يتعلق باللاجئين والضغوطات التي يتعرضون لها من قبل السلطات اللبنانية،

¹ تُعبر مفوضية اللاجئين عن قلقها الشديد إزاء الممارسات التقييدية والتدابير التمييزية ضد اللاجئين في لبنان <https://bit.ly/3A572ea>

² مجلس الدفاع الأعلى يورط لبنان في ترحيل اللاجئين السوريين <https://bit.ly/3GRg2aB>